

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4921 - أخبرنا أبو يعلى حدثنا علي بن الجعد حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال : قال رسول الله ( من اشترى نخلا بعدما أبرت ولم يشترط ثمرها فلا شيء له ومن اشترى عبدا ولم يشترط ماله فلا شيء له ) K إسناده صحيح على شرط البخاري